

سلم برنامج الرسوخ في العلم

مساق مهمات الفقه في الدين

صِفَاتُ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ



تأليف

د. طاهر بن محمد بن محمد الكعبي



صفة وضوء النبي

صلى الله عليه وسلم



- اسم الكتاب: صفة وضوء النبي ﷺ
- اسم المؤلف: د. طالب بن عمر بن حيدرة الكثيري
- نوع المادة: فقه
- عدد الصفحات: ٣٢
- المقاس: ٢١ × ١٤.٨

نطلب الكتاب ملف pdf :

- موقع الشيخ : <http://www.talebkh.net>

- التواصل بالرقم : ٧٧٣٠٢٣٨٦١

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هجرية



سلم برنامج الرسوخ في العلم (١)

مساق مهمات الفقه في الدين (١)

صِفَاتُ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ

تأليف

طالب علم من جامعة الكوفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



متن صفة الوضوء

يجب الوضوء على العبد إذا أراد الصلاة، وكان محدثاً، وهو شرطٌ من شروط صحة الصلاة، لا تصح الصلاة إلا به، ويستحب للعبد أن يتوضأ لكل صلاة فريضة، وإن لم يحدث.

ومن فضائل الوضوء:

أنه كفارة للذنوب، والمحافظة عليه من علامات الإيمان، بل هو نصف الإيمان، ومن حافظ على الوضوء الواجب، وأكثر من الوضوء المسنون عظم نوره يوم القيامة، ومن أتمه على الصفة الشرعية الواردة في الكتاب والسنة: كان كفارة لسيئاته، ورفعة لدرجاته، ومغفرةً لذنوبه الماضية، وذنوبه الآتية لمدة عشرة أيام، وتجب له الجنة، وتفتح له أبوابها الثمانية.

وصفته:

أن ينوي بقلبه الوضوء، دون أن يتلفظ به، والنية واجبة، ثم يدلك فمه بالسواك، وهو سنة، ثم يقول: بسم الله، ثم يغسل كفيه ثلاثاً، وهو سنة،

ويجب غسلهما ثلاثاً قبل غمسهما في الإناء، إذا استيقظ من النوم، ثم يتمضمض، فيضع الماء في فمه، ويحركه، ثم يستنشق، فيضعه في أنفه، ويجذبه بالنفس، يفعل ذلك من غرفة واحدة، ثلاث مرات، ويتمضمض ويستنشق بيده اليمنى، ثم يستثر بيده اليسرى، والاستنشاق واجب، وخاصة بعد النوم ثلاثاً، ويبالغ غير الصائم فيه، ثم يغسل وجهه؛ من منابت شعر الرأس إلى الذقن واللحية طويلاً، وما بين الأذنين عرضاً، وهو واجب، ويغسله ثلاث مرات، ويخلل باطن لحيته الكثيفة، وهو سنة، وصفة ذلك: أن يُدخل ماءً تحت حنكه، فيخلل به لحيته، ثم يغسل يديه، مع مرفقيه، وهو واجب، ويغسلهما ثلاث مرات؛ يبدأ باليمين، ويخلل بين أصابع يديه، ثم يمسح رأسه بالماء، وهو واجب، وصفة ذلك: أن يمسح جميع رأسه بيديه، مرةً واحدة، يبدأ بمقدم رأسه، ثم يذهب بيديه إلى قفاه، ثم يرجعهما إلى مقدم رأسه، ويأخذ لمسح رأسه ماءً جديدًا إن شاء، ويمسح أذنيه مع رأسه، وصفة ذلك: أن يدخل السباحتين في أذنيه، ويمسح بإبهاميه ظاهر أذنيه، فيمسحهما ظاهراً وباطناً، ويجزئ أن يمسح على مقدم رأسه وعلى العمامة، وله أن يمسح على العمامة فقط، ثم يغسل رجليه، مع كعبيه، وهو واجب، ويغسلهما

ثلاث مرات؛ يبدأ برجله اليمنى، ويغسلهما بيده اليسرى، ويخلل بين أصابع رجله بخنصر يده، ويعتني بغسل عقبه، وظهر قدميه، وله أن يمسح على أعلى خفيه، إذا لبسهما على طهارة، ويرتب وضوءه على ما سبق، وهو واجب، ويوالي بين غسل الأعضاء؛ بحيث لا يطيل الفصل بينها عرفاً، فإن أطال أعاد، وله أن يغسل كل عضوٍ من أعضاء وضوئه مرة واحدة، وله أن يغسل كل عضوٍ من أعضاء وضوئه مرتين، ولا يزيد في غسل الأعضاء على ثلاث مرات، وله أن يغير بين عدد الغسلات لكل عضو، ويتوضأ بالمد، ولا يسرف في الماء، ويدعو بعد الوضوء بالدعاء الوارد، ويصلي ركعتين خاشعتين بعد الفراغ منه، وإن شاء زاد عليهما.





الأدلة من الكتاب والسنة على ما جاء

في متن صفة الوضوء

تعريف الوضوء

الوضوء في اللغة: مشتقٌ من الوضاءة، وهي النظافة والجمال والحُسن، والوُضوء بضم الواو: فعل الوضوء، وبفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

وفي الشرع: استعمال الماء غسلًا ومسحًا، في أعضاء مخصوصة، بنية التعبد لله تعالى.

حكم الوضوء

يجب الوضوء على العبد إذا أراد الصلاة، وكان محدثًا.

لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [سورة المائدة: ٦].

وهو شرطٌ من شروط صحة الصلاة، لا تصح الصلاة إلا به .
 لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: « لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ »، متفق عليه .
 وحديث علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ»، أخرجه الخمسة إلا النسائي .

﴿ استحباب الوضوء لكل صلاة ﴾

ويستحب للعبد أن يتوضأ لكل صلاة فريضة، وإن لم يحدث .
 لحديث أنس بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: كَانَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟، قَالَ: يُجْزِي أَحَدَنَا الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ، أخرجه البخاري .

﴿ فضل الوضوء ﴾

ومن فضائل الوضوء: أنه كفارة للذنوب .
 لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -،

فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ»، أخرجه مسلم.

﴿ فضل المداومة على الوضوء ﴾

والمحافظة عليه من علامات الإيمان.

لحديث ثوبان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَيَّ الْوُضُوءَ إِلَّا مُؤْمِنٌ»، أخرجه أحمد.

بل هو نصف الإيمان.

كما في حديث أبي مالك الأشعري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»، أخرجه مسلم.
(شطر الإيمان): أي نصفه.

ومن حافظ على الوضوء الواجب، وأكثر من الوضوء المسنون عظم نوره يوم القيامة.

لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»، متفق عليه.

(غَرًّا مَحَجَّلِينَ): الغرة بياض في جبهة الفرس، والتحجيل بياض في قوائمه، وإطالة الغرة والتحجيل تحصل بالمحافظة على الوضوء، وتجديده عند أسبابه؛ حتى يطول النور المنبعث من أعضاء الوضوء يوم القيامة.

﴿فَضْلُ إِتْمَامِ الْوُضُوءِ عَلَى السُّنَّةِ﴾

ومن أتمه على الصفة الشرعية الواردة في الكتاب والسنة: كان كفارة لسيئاته، ورفعته لدرجاته.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ»، متفق عليه.

(إسباغ الوضوء على المكاره): أي إتمام الوضوء بالإتيان بواجباته وسنته، ولو مع ما يكرهه العبد؛ كالبرد أو المرض.

(فذلكم الرباط): أي الرباط المرغب فيه.

ومغفرةً لذنوبه الماضية.

لحديث عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً»، أخرجه مسلم.

وحديث أبي أيوب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمِرٌ، وَصَلَّى كَمَا أَمِرٌ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ»، أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

وذنوبه الآتية لمدة عشرة أيام.

لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، أخرجه مسلم.

(ما بينه وبين الجمعة): أي الجمعة التي تليها.

وتجب له الجنة.

لحديث عقبة بن عامر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، أخرجه مسلم.

وتفتح له أبوابها الثمانية.

لحديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ - الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»، أخرجه مسلم.





صفة الوضوء

﴿ النية ﴾

وصفته: أن ينوي بقلبه الوضوء، دون أن يتلفظ به، والنية واجبة.
 لحديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، متفق عليه.

﴿ استعمال السواك ﴾

ثم يدللك فمه بالسواك، وهو سنة.
 لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَوْلَا أَنْ أُشِقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ»، أخرجه أحمد.
 وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كُنَّا نَعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ، أخرجه مسلم.

التسمية

ثم يقول: بسم الله.

لحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «تَوَضَّؤُوا بِسْمِ اللَّهِ»، قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ.

غسل الكفين

ثم يغسل كفيه ثلاثاً، وهو سنة.

لحديث حُمْرَانَ أَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا... ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

ويجب غسلهما ثلاثاً قبل غمسهما في الإناء، إذا استيقظ من النوم.

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

المضمضة والاستنشاق

ثم يتمضمض، فيضع الماء في فمه، ويحركه، ثم يستنشق، فيضعه في أنفه، ويجذبه بالنفس.

لحديث حُمْرَانَ أَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوُضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَّ، وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْثَرَ... ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، مَتَّفِقَ عَلَيْهِ.

(واستنثر): أي أخرج الماء من أنفه.

ولحديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، فَمَلَأَ فَمَهُ، فَمَضَّمَصَّ، وَاسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ.

يفعل ذلك من غرفة واحدة، ثلاث مرات.

لحديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَضَّمَصَّ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

أو يفعله ثلاث مرات من غرفة واحدة.

لحديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضَّمَصَّ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرَفَةٍ وَاحِدَةٍ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ.

ويتمضمض ويستنشق بيده اليمنى، ثم يستنثر بيده اليسرى.
 لحديث عبد خير أن علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى،
 فَمَلَأَ فَمَهُ، فَمَضَمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ يَدَهُ الْيُسْرَى، فَعَلَّ هَذَا ثَلَاثَ
 مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ طَهِّرْ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
 فَهَذَا طَهُّورُهُ، أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ.

والاستنشاق واجب، وخاصة بعد النوم ثلاثاً.

لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْثُرْ»، متفق عليه.
 ولهما عنه أيضاً أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ
 مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خِيَاشِيمِهِ».
 (خياشيمه): الخيشوم هو أعلى الأنف، وقيل: عظامه، وقيل: هو
 الأنف كله.

ويبالغ غير الصائم فيه.

لحديث لقيط بن صبرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «أَسْبِغِ
 الْوُضُوءَ، وَبَالَغِ فِي الْإِسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»، أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ.

﴿﴾ غسل الوجه

ثم يغسل وجهه ؛ من منابت شعر الرأس إلى الذقن واللحية طويلاً ، وما بين الأذنين عرضاً ، وهو واجب .

لقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦].

ويغسله ثلاث مرات .

لحديث حُمُرَانَ أَنَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ... ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

ويخلل باطن لحيته الكثيفة ، وهو سنة .

لحديث عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْلُلُ لِحْيَتَهُ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وصفة ذلك : أن يُدْخَلَ مَاءً تَحْتَ حَنَكِهِ ، فَيَخْلُلُ بِهِ لِحْيَتَهُ .

لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ، فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّوَجَلَّ»، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ.

(تحت حنكه): الحنك هو العظم الذي عليه الأسنان.

﴿غسل اليدين إلى المرفقين﴾

ثم يغسل يديه ، مع مرفقيه ، وهو واجب .

لقوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة: ٦].
ولحديث نعيم بن عبد الله المجرى قال: رأيتُ أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العُضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العُضد، ثم قال: هكذا رأيتُ رسول الله ﷺ يتوضأ، أخرجه مسلم.

(أشرع في العضد): أدخل الغسل إليه.

ويغسلها ثلاث مرات، يبدأ باليمين.

لحديث حمزان أن عثمان رضي الله عنه غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك... ثم قال: رأيتُ رسول الله ﷺ توضعاً نحو وضوئي هذا، متفق عليه.

ولحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يوجبُ التيمنَ في طهوره، وترجله، وتنعله، متفق عليه.

(وترجله): أي تسريحه لشعر رأسه ولحيته بالمشط والدهن.

ويخلل بين أصابع يديه.

لحديث لقيط بن صبرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلَّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ»، أخرجه الأربعة.

وحديث ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»، أخرجه الترمذي.

﴿ مسح الرأس ﴾

ثم يمسح رأسه بالماء، وهو واجب.

لقول الله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦].

وصفة ذلك: أن يمسح جميع رأسه بيديه، مرة واحدة، يبدأ بمقدم رأسه، ثم يذهب بيديه إلى قفاه، ثم يرجعهما إلى مقدم رأسه.

لحديث عبد الله بن زيد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه **مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ؛ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، مَتَّفِقَ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبَخَارِيِّ، وَفِي لَفْظِ لَهُ: «مَرَّةً وَاحِدَةً».**

ولحديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءَ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا مَرَّةً، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ.

ويأخذ لمسح رأسه ماءً جديداً إن شاء.

لحديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.
وحديث الربيع بنت مَعُوذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ.

ويمسح أذنيه مع رأسه.

لحديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»، أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ.

وصفة ذلك: أن يدخل السباحتين في أذنيه، ويمسح بإبهاميه ظاهر أذنيه، فيمسحهما ظاهراً وباطناً.

لحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ.

ويجزئ أن يمسح على مقدم رأسه، وعلى العمامة.

لحديث المغيرة بن شعبة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** تَوَضَّأَ، فَمَسَّحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى الْخُفَّيْنِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.
(بناصيته): أي مقدم رأسه.

وله أن يمسح على العمامة فقط.

لحديث عمرو بن أمية **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَمَسُّحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيهِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.





غسل الرجلين إلى الكعبين

ثم يغسل رجليه ، مع كعبيه ، وهو واجب .

لقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [سورة المائدة: ٦].

ولحديث نعيم بن عبد الله المجرى قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ، قال: ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، أخرجه مسلم.

ويغسلها ثلاث مرات؛ يبدأ برجله اليمنى .

لحديث حمران أن عثمان رضي الله عنه غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات، ثم غسل اليسرى مثل ذلك... ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا، متفق عليه.

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا توضأتم فابدءوا بيمينكم»، أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

ويغسلهما بيده اليسرى.

لحديث عَبْدِ خَيْرٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى، فَعَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَعَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَلَأَهَا مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا طَهُورٌ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ طَهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَذَا طَهُورِهِ، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ.

ويخلل بين أصابع رجله بخنصر يده.

لحديث الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ يُخَلِّلُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ، أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ إِلَّا النَّسَائِيَّ.

ويعتني بغسل عقبيه.

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيَّهُ، فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ لَفْظُ مُسْلِمٍ.

(للأعقاب): العقب هو مؤخر القدم.

وظهر قدميه .

لحديث عمر بن الخطاب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ، فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَالَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ: «ارْجِعْ، فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ»، فَارْجَعَ، ثُمَّ صَلَّى، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وله أن يمسح على أعلى خفيه ، إذا لبسهما على طهارة .

لحديث علي بن أبي طالب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ؛ أَي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

ولما أخرجه أبو داود عنه قال: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفِّهِ.

الترتيب

ويرتب وضوءه على ما سبق ، وهو واجب .

لحديث رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ لِلْمَسِيءِ صَلَاتِهِ: «تَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ»، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ.

الموالة

ويوالي بين غسل الأعضاء؛ بحيث لا يطيل الفصل بينها عرفاً، فإن أطل أعاد.

لحديث خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي، وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم، لم يصبها الماء، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء والصلاة، أخرجه أبو داود.

الوضوء مرة مرة لكل عضو

وله أن يتوضأ، ويغسل كل عضو من أعضاء وضوئه مرة واحدة. لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: توضأ النبي ﷺ مرة مرة، أخرجه البخاري.

الوضوء مرتين مرتين لكل عضو

وله أن يغسل كل عضو من أعضاء وضوئه مرتين. لحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين، أخرجه البخاري.

عدم زيادة الوضوء على ثلاث مرات

ولا يزيد في غسل الأعضاء على ثلاث مرات.

لحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَيَّ هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ، وَتَعَدَّى، وَظَلَمَ»، أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ.

الوضوء على مرات مختلفة

وله أن يفاير بين عدد الغسلات لكل عضو.

لحديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَاسْتَحْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَاسْتَحْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، متفق عليه.

الاقتصاد في الوضوء

ويتوضأ بالمد.

لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

(بالصاع): ويساوي أربعة أمداد، والمد ملء كفي الإنسان المعتدل،
إذا ملأهما ومدّ يده بهما.

ولا يسرف في الماء.

لحديث عبد الله بن مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهْوَرِ وَالِدُّعَاءِ»، أخرجه أحمد وأبو داود.

(يعتدون): يتجاوزون الحد.

الدعاء بعد الوضوء

ويدعو بعد الوضوء بالدعاء الوارد.

كحديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»، أخرجه مسلم.

وزاد الترمذي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ».

وحدث أبي سعيد الخدري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَاسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ وُضُوءِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ اللَّهُمَّ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، حُتِمَ عَلَيْهَا بِخَاتَمٍ، فَوُضِعَتْ تَحْتَ العَرْشِ، فَلَمْ يُكْسَرِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»، أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة.

﴿ صلاة ركعتين بعد الوضوء ﴾

ويصلي ركعتين خاشعتين بعد الفراغ منه .

لحديث عقبة بن عامر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، أخرجه مسلم.

وحدث عثمان بن عفان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، متفق عليه.

وإن شاء زاد عليهما .

لحديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لبلال عند صلاة الغداة: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ فِي

الإِسْلَامِ مُنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»،
 قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مُنْفَعَةً، مِنْ أَنِّي لَا
 أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًّا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ،
 مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ، مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

(خَشَفَ نَعْلَيْكَ): الخشف: الحركة، والصوت الذي ليس بالقوي.

(تمت الرسالة، بحمد الله تعالى وتوفيقه)

فهرس الرسائل

- ٥..... متن صفة الوضوء
- ٨..... الأدلة من الكتاب والسنة على ما في متن صفة الوضوء
- ٨..... تعريف الوضوء
- ٨..... حكم الوضوء
- ٩..... استحباب الوضوء لكل صلاة
- ٩..... فضل الوضوء
- ١٠..... فضل المداومة على الوضوء
- ١١..... فضل إتمام الوضوء على السنة
- ١٤..... صفة الوضوء
- ١٤..... النية
- ١٤..... استعمال السواك
- ١٥..... التسمية
- ١٥..... غسل الكفين
- ١٦..... المضمضة والاستنشاق
- ١٨..... غسل الوجه
- ١٩..... غسل اليدين إلى المرفقين

- ٢٠..... مسح الرأس
- ٢٣..... غسل الرجلين إلى الكعبين
- ٢٥..... الترتيب
- ٢٦..... الموالاة
- ٢٦..... الوضوء مرة مرة لكل عضو
- ٢٦..... الوضوء مرتين مرتين لكل عضو
- ٢٧..... عدم زيادة الوضوء على ثلاث مرات
- ٢٧..... الوضوء على مرات مختلفة
- ٢٧..... الاقتصاد في الوضوء
- ٢٨..... الدعاء بعد الوضوء
- ٢٩..... صلاة ركعتين بعد الوضوء
- ٣١..... فهرس الكتاب

المنهجية في التدريس

د/ طالب بن عمر بن حيدرة الكشيبي

متن علمي في تلخيص أساس العلم ولبابه
ومتن في تقرير حقيقة العلم ومصطلحاته
ثم متن في توضيح قواعد وضوابط العلم وتطبيقاته
ثم متن في شرح مسائل العلم وبيان خلاف العلماء فيه

@blagh1434Talebkh

t.me/talebkh1

www.talebkh.net

طالب بن عمر الكشيبي

صدر للمؤلف

